

من رئيس الحكومة
إلى
السادة الوزراء

الموضوع : حول انتفاع الأعوان العموميين العاملين بالمصالح المركزيّة والخارجيّة للوزارات بتذاكر الأكل.
المرجع : الأمر عدد 1710 لسنة 2012 المؤرّخ في 14 سبتمبر 2012 يتعلّق بتوزيع أوقات وأيام عمل أعوان الدّولة والجماعات المحليّة والمؤسّسات العموميّة ذات الصبغة الإدارية.

يهدف هذا المنشور إلى تنظيم عمليّة إسناد تذاكر الأكل إلى الأعوان العموميين العاملين بالمصالح المركزيّة والخارجيّة للوزارات بهدف توحيد إسناد هذه الخدمة بين مختلف الوزارات وتحسين ظروف العمل للأعوان الخاضعين للتّوقيت الإداري الذي تمّ إقراره بمقتضى الأمر عدد 1710 لسنة 2012 المؤرّخ في 14 سبتمبر 2012 المشار إليه بالمرجع أعلاه.

تسند تذاكر الأكل إلى الأعوان المباشرين فعليًا والعاملين بالمصالح المركزيّة والجهويّة للوزارات وبقية الهياكل الموضوعية تحت إشرافها والمحمولة ميزانيّاتها على ميزانيّة الدّولة على اختلاف رتبهم وأصنافهم خلال كامل فترة التّوقيت الشّتوي المقرّرة بالأمر عدد 1710 لسنة 2012 المشار إليه أعلاه والممتدّة من غرة سبتمبر إلى موفّي جوان من كلّ سنة، باستثناء شهر رمضان.

تعتبر هذه الخدمة اختيارية وغير إجبارية وينتفع بها الأعوان المنخرطون بودادية الأعوان التي يعهد إليها بالتصرف في إسداء الخدمة على النحو الذي سيتم ضبطه ضمن هذا المنشور، وذلك في حدود الاعتمادات المتوقّرة.

ويتعيّن على العون عدم الجمع بين هذه الخدمة وخدمة أخرى مماثلة مسندة من طرف وداذية أو تعاونية أخرى.

كما يتعيّن عدم الجمع صلب نفس الهيكل الإداري بين خدمة إسناد التذاكر وخدمة المطعم أو الإعاشة.

1. قيمة التذاكر المسندة وضبط مساهمة الأعوان :

يتمّ إسناد تذاكر الأكل إلى الأعوان المعنيين كالآتي :

- عدد التذاكر المسندة شهريا : 20 تذكرة،
- قيمة التذكرة : 4 دينار،
- مساهمة العون في قيمة التذكرة : 1.5 دينار،
- مساهمة ميزانية الإدارة المعنية : 2.5 دينار،

تكون التذاكر الموزّعة ذات استعمال محدّد وتخصّص فقط لاقتناء وجبات الأكل.

وتسند التذاكر على أساس أيّام العمل الفعلي المنجزة شهريّا من طرف العون.

2. طرق التصرف في إسناد الخدمة :

يعهد إلى وداديات الأعوان بكلّ هيكل بعملية التصرف في التذاكر على المستويين المركزي والجهوي وذلك بمقتضى اتفاقية تبرم في الغرض بين الهيكل وإدارة الودادية المعنية تخوّل لها التصرف لحسابه في إسداء هذه الخدمة.

و تتولّى الودادية، سنويّا، موافاة رئيس الهيكل المعني بقائمة في كافّة الأعوان المنخرطين فيها وذلك في أجل أقصاه شهر جوان من كلّ سنة.

3. تمويل الخدمة :

يتم صلب ميزانية كل هيكل، رصد الاعتمادات الضرورية لتمويل هذه الخدمة سنويا، وبصفة حصرية، طبقا للمعايير المذكورة آنفا.

وتتكفل الوداديات بتغطية النفقات المتعلقة بباقي الخدمات والمساعدات التي تتولى تقديمها لمنحطها بواسطة مواردها الذاتية المتأتية من اشتراكات الأعوان والأنشطة الأخرى، ولذلك فهي مدعوة إلى تعديل مبالغ اشتراكاتها وتطوير أنشطتها الذاتية عند الاقتضاء، بما يسمح لها بتغطية هذه النفقات دون اللجوء إلى طلب اعتمادات إضافية من ميزانية الدولة.

هذا، ونظرا لأهمية الموضوع ولتأثيره المباشر على أداء الأعوان وعلى المناخ الاجتماعي داخل الإدارة بصفة عامة، المرجو منكم الحرص على متابعة الموضوع وإيلاؤه ما يستحق من عناية.

والسلام

رئيس الحكومة
الخبيب الصيد